2734 - حدثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك أنبأ عبد ا بن جعفر ثنا يونس بن حبيب ثنا أبو داود هو الطيالسي ثنا شعبة ح وأخبرنا أبو علي الروذباري أنبأ أبو بكر بن داسة ثنا أبو داود السجستاني ثنا محمد بن كثير العبدي ثنا شعبة Y فذكر الحديث بمعنى حديث أبي الوليد وفي آخره قال شعبة فقلت لقتادة كأنه كرهه فقال لو كرهه لنهى عنه وروينا عن عمران بن حصين أنه قال لا تجوز صلاة إلا بفاتحه الكتاب وكأن النبي A أن كره من القارىء خلفه شيئا كره الجهر بالقراءة دون القراءة نفسها وهو مثل